

شرح ابن عقيل

(والعدل والتعريف مانعا سحر ... إذا به التعيين قصدا يعتبر) .

يمنع صرف الاسم للعلمية أو شبهها وللعدل وذلك في ثلاثة مواضع .

الأول ما كان على فعل من ألفاظ التوكيد فإنه يمنع من الصرف لشبه العلمية والعدل وذلك نحو جاء النساء جمع ورأيت النساء جمع ومررت بالنساء جمع والأصل جمعاء لأن مفردة جمعاء فعدل عن جمعاء إلى جمع وهو معرف بالإضافة المقدرة أي جمعهن فأشبه تعريفه تعريف العلمية من جهة أنه معرفة وليس في اللفظ ما يعرفه .

الثاني العلم المعدول إلى فعل كعمر وزفر وثعل والأصل عامر وزافر وثاعل فمنعه من الصرف للعلمية والعدل .

الثالث سحر إذا أريد من يوم بعينه نحو جئتكم يوم الجمعة سحر فسحر ممنوع من الصرف

للعدل وشبه العلمية وذلك أنه معدول عن السحر لأنه